

الأحكام القانونية الحاكمة للعقد

- 1- لوائح النادي .
- 2- لوائح وأحكام الاتحاد الدولي للعبة .
- 3- لوائح وأحكام المحكمة الرياضية .

أشخاص القانون الرياضي

1- الشخص الطبيعي الرياضي :

هو الإنسان الرياضي الذي يزاول الرياضة ولا يشترط فيه أن يكون خريجا من إحدى كليات التربية الرياضية ، إلا أنه من المفترض أن يكون ملما بقواعد اللون الرياضي الذي يمارسه ، ويتصف هذا الفرد أو الشخص الطبيعي باللياقة البدنية الحسنة ، والصحة الجيدة ، والخلو من الأمراض ، وأداء الواجب بكفاءة ، وحسن المظهر ، وما إلى ذلك من الصفات النبيلة ، ومثال ذلك كما لو كان مدربا رياضيا ، أو حكما رياضيا ، أو قد يكون هاويا للرياضة له مهنة أخرى يسترزق منها ، أو قد يكون محترفا للرياضة يسترزق منها ويتخذها حرفة يعيش عليها .

2- الشخص المعنوي الرياضي :

هو مجموعة من الأشخاص (الطبيعية) أو مجموعة من الأموال يجمعها غرض واحد ، ويكون لهذه المجموعة شخصية قانونية لازمة لتحقيق هذا الغرض ، منفصلة عن شخصية المكونين لها أو المنتفعين بها ، كما هو الحال بالنسبة للجمعيات والشركات والمؤسسات والوزارات والحكومات والدول والمنظمات الإدارية والدولية ، وتسمى تلك بالأشخاص المعنوية أو الاعتبارية لأنها عبارة عن كيانات قانونية ، لا يمكن إدراكها بالحس ، وإنما تدرك بالفكر ، وتشمل المنظمات الرياضية الدولية والإقليمية والوطنية وكذلك اللجان الأولمبية واللجنة الأولمبية الدولية والمؤسسات التي تعني بأمور الرياضة والإعلام الرياضي والنوادي الرياضية .